

زيادة سعر السلعة بزيادة مدة التقسيط - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول الدولة عندها مشروع في بلدنا انجاز سنة للناس ذات الدخل المحدود. هذا السؤال. نعم خمسة وثمانين في المئة من الدفعة الاولى وعشرة في المئة من الدفعة الثانية وخمسة في المئة من الثالثة وباقي المبلغ كل - [00:00:00](#) مبلغ يسير كل شهر وفي نصف المشروع زادت اسعار السلع واضطرت الحكومة زيادة المبلغ وزيادة كل شهر الله اعلم الله اعلم يعني عمل مشروع سكني لا شك ان هذا عمل حسن وطيب - [00:00:20](#) واعانة للناس وذوي الدخل القليل الضعيف لا شك وهذا امر مما يحسن عمله اذا اتفقت مثلاً دولة مع ذوي هذا الدخل القليل ورتبت مثلاً شلال الاقساط سداد الاقساط على فترات ثم بعد ذلك زادت قيمة السلع زادت قيمة السلع - [00:00:40](#) ولم يمكن الا لزيادة الاقسام. هل يجوز ويجوز؟ هو يرجع في الحقيقة الى ما تقدم مسألة الدولة بمثابة المستصنع تصنع لأصحاب آآ لهؤلاء المواطنين تعمل لهم بيوت ويتفقون معها على هذا الاستثناء بهذه المواصفات المحددة والقاعدة في المستصنع انه يلزم ويلتزم - [00:01:10](#) سبق معنا انه لا بزيادة في المال وانا المستصنع في هذه الحال يجب ان يلزم ان يؤدي ان ان يعني وخذ ما اتفق عليه ولا يزيد في سعر الكلفة. لكن هذه الصورة والله انها صورة اخرى. لان دولة مستوصفة من جهة لكن ليس - [00:01:40](#) الذبحية وليس المقصود من التبريح انما هي تعمل من بيت المال بيت مال المسلمين تعمل من جهة بيت مال المسلمين والمال الذي تبذله ليس مملوكا لاحد. وليس ربحه لاحد. واذا كان يترتب على - [00:02:00](#) عدم الزيادة توقف المشروع والضرر او يعني ان يكون المشروع آآ خاص بعض الناس مثلاً ولا يعم نفعه فالأمر والله اعلم في مثل هذه الحال ان يقال انما مضى يعني من الاقساط انما يرفع من الاقساط هذا في الحقيقة يعني آآ لم يتم - [00:02:20](#) كأن الاتفاق تم على ان يبني المشروع مراحل. ثم بعد ذلك في كل مرحلة من المراحل ينظر في تكلفة المشروع. لان هذا مشروع ضخم كما اتفقت مع انسان من يبني لك بيتاً. فاتفقت انت وایاه قبل يجيك الدور الاول. او الاساسات - [00:02:50](#) ثم بعد ذلك تقول نتفق اتفاق ثاني لانك ما تدري ربما ساعة تزيد. فاتفقت معه اتفاق مقطوع اليمين في شاشات يعني نصف الدور الاول او نحو ذلك. ثم بعد ذلك اتفق باتفاق ثاني وزدتم في - [00:03:10](#) السعر او نقصت في الشعر لتغير الاشعار لا بأس. فكذاك ايضا في معظم السورة ايضا وان لم تكن ما تجرى على هذا لكن لانه لا يجري فيها وصف الربا وليس من باب البيع لان الذي تعطيه الدولة من باب الهبة من باب الهبة ومن باب - [00:03:30](#) او باب الاقرار ليس فيه سلف وليس فيه زيادة لان الدولة حينما تعطيه تبغضه في الحقيقة تقرضه ثم يشددون هذا القرض فاذا زادت القيمة اذا اعجبت قيمة القرض وهم لم يقبلوا شيئا حتى الان لم يقبلوا شيئا حتى الان فاذا كان على هذا الوجه وان - [00:03:50](#) المشروع لا يمكن ان يتأتى الا بزيادة في الثمن في الشعر بارتفاع السلع المقصود هو اعانة هؤلاء في تحصيل السكن في تحصيل السكن والامر يعني كأنه هبة او اضرار لهم لهذا الشيء او مقدار الكلفة مقدار الكلفة - [00:04:20](#) الحاصلة للسكن لا التبريح منهم. فالأظهر والله اعلم انه لا بأس وان كان هنالك يعني شيء اخر في المسألة والله اعلم. نعم - [00:04:50](#)